mroftalp htehaB ni knil muideM

من نذر في ذبيحته عن الحسين هل يجوز الأكل فيها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول يوجد عندنا بعض الناس يقومون في اليوم التاسع في اليوم السابع وفي اليوم التاسع وفي اليوم العاشر من شهر محرم وينذرون ويذبحون - 00:00:00

ثم يعطونها للناس ويقولون هذه ان هذه النذر بثواب الحسين والعباس رضي الله عنهم. هل يجوز الاكل من هذه؟ الحمد لله المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان الاصل في العبادات هو الاطلاق عن الزمان او المكان. فاذا قيد الانسان عبادة من العبادات - 00:00:20

تأتي بزمان دون زمان او قيدها بمكان دون مكان فانه مطالب بالدليل الدال على هذا التقييد ومن المعلوم ان الذبح تعبدا لله عز وجل هو من جملة العبادات. فمن اعتقد فضيلة الذبح في زمان دون زمان - 00:00:41

او مكان دون مكان فانه مطالب بالدليل الدال على هذا الاعتقاد. فان جاء به صحيحا صريحا فعلى العين والرأس والا فقوله رد عليه لان لان فعله حينئذ يكون من جملة المحدثات والبدع. وقد قال النبي صلى الله عليه وقد قال الله - 00:01:01

تبارك وتعالى ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله. وقال النبي صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - 00:01:21

وقال صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. وقال صلى الله عليه وسلم واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة. وهذه الاحاديث الصحيحة تنص على تحريم الاحداث في الدين. وصور الاحداث - 00:01:31

في الدين كثيرة ومن جملتها احداث الزمان الذي لا دليل عليه. وتقييد العبادة بالمكان الذي لا دليل عليه. فاذا اراد ان يذبح ذبيحة يتصدق بها فله ان يذبحها في اي وقت من غير اعتقاد فضيلة وقت معين. وله ان يدخل في - 00:01:51

بثوابها من شاء من المسلمين الاحياء والاموات. ولكن لا يجوز له ان يخصص ذبح شيء من الذبائح بيوم معين لا في اليوم الثامن ولا في اليوم التاسع ولا في اليوم العاشر موافقة لاهل البدع في تخصيصهم للذبح في هذا اليوم. فهذا امر من المنكرات - 00:02:11

والمحدثات الشنيعة والبدع المستنكرة المستهجنة التي لا تجوز. لا تجوز. لما فيها من احداث شيء ليس عليه امر النبي صلى الله عليه وسلم ولما فيه من مشابهة اهل البدع في فعلهم وكثرة ذبحهم في هذه في - 00:02:31

هذه الايام فاذا اراد الانسان ان يذبح عن نفسه ويهدي ثواب وعفوا ويشرك في اجرها وثوابها من شاء من المسلمين. سواء كان من اموات السلف او من الاموات او من اموات - 00:02:51

بيته فهذا لا نقول له لا تفعل. ولكن الذي ننكره هو تخصيصه بيوم معين يعتقد فضيلة الذبح في هذا اليوم بخصوص او في هذه الايام بخصوصها فارى والله اعلم ان هذه ذبائح بنيت على باطل. والمتقرر عند العلماء ان ما بني على الباطل - 00:03:11

هو باطل فلا يجوز ذبحها ولا ينبغي مشاركة اهلها في اكلها ولا ينبغي اعانتهم على ذلك والواجب تحذيرهم وتنبيههم من مغبة ذلك وبيان ان ذلك من البدع المحدثة ومن المحدثات المستهجنة - 00:03:31

التي حرمها الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. فاذا اراد الانسان ان يذبح عن نفسه ويشرك في ثوابه الى من شاء من المسلمين فله ذلك ولكن من غير موافقة لاهل البدع فيما يفعلونه من المنكرات والبدع والمحدثات ومن - 00:03:51

من غير تخصيص لا لزمان معين ولا لمكان معين. فالمنكر فيها هو التخصيص وموافقة اهل البدع فهذا امر ننكره والله اعلم -

00:04:11